

والسكر وامساك فيه ان افطر بغير عذر او غلط كما قام من ذلك  
 عدله وعلى من افطره بجوارح كقائه مع النصاب على من افطره  
 لا يجرى ذواله مدلك كل يوم ومع النصاب ان افطر لا يفتل ولا يفتل  
 مشروفاً وادب ولد افطرت له في عكسه ويطل برة وحبس في فاس  
 وفي عيد وشرع في يوم شك **فصل** في صوم عرفة و  
 عاشوراء وناسخها وستة من شوال وابامبيض والباقي من شهر  
 ربيع الثاني ويحرم افطره على من افطره قبل الحج وكذا شرفه ويصن  
 اكثر من ذلك في ذل ولا يذوقه واعتكاف **فصل** في الاعتكاف  
 واركانه اربعة **احدها** ليلة ثابتهما مسجد ثالثها  
 لث من صوف طابنته رابعها معتكف وشروطه اسلام وعقل وخلو  
 عن زوجة لغيره **واما** الحج فهو لهدار كان الاسلام فيكفر  
 منك عن الان امكن حفاوة عليه وايجاب والعرف في العرس  
 على الشراعي وشروطه وجودها خباية **احدها** الانعام ثابتهما  
 المتأخر نالها العقل وليلها الحرة خامسها الاستطاعة وهو اما باليمن  
 وشروطها ثمانية **احدها** وجود الزاد واعبته ذهبا او اياها  
 ثابتهما وجود الزحكة نالتهما من الطريق وليلها وجود الزاد والماء  
 في الاماكن الذي يعتاد حاله منها وعلو الدواب في حلة خباية  
 حضوره حتى لا يوج مع مخالفة ولو باجوع كفا نال الاعي **ثانيها**  
 ثبوت على ركوب بلاضهر لا يحفل بمخافة سابعها من بيع سبوا  
 موقوف يمكن فيه اذا التمس تامها حرج وقتها وقت المعادة  
 ان خاف وحده ولا الخلو وحشة واما بالغير فيجب اناية عزيمت  
 عليه نسك من تركته وعن معصوب بينه وبيها مكة حلالان  
 باجوع فضلت عامر غير من ذابته عابله ذهبا او اياها واجب اذا لم يفل  
 طاعة لعل على ليورد حان للباذل رجوع قبل الاخر **فصل**  
 شرط صحة النسك المطلقة الاسلام فقط وشروط صحة المباشرة

والعرة لغة ان مادة وفيلها مشتق من  
 عمارة الجوارح من سحر ذوات فضله  
 الحج سنة ست وقيل سنة سبع بالثالثه فوف  
 من حج سنة النبوي يه

قال في التوشيح النسك بالكون العادة وبالضهر الذبوعه

خمة

خمسة للاسلام والتميز ومعرفة اليك بيقظة والوقت والعلم  
 بالاسلام وشروطه وقوعه عن فريضة الاسلام **سبعة احدها**  
 الاسلام **ثانيها** المتلوع **الثالث** العقل **الرابع** الحرية **خامسها**  
 الوقت **سادسها** العسرة والكفاية **سابعها** العلم بالاعمال  
 وشروطه وقوعه عن الشك وشروطه وقوعه عن فريضة الاسلام  
 الا الحرة ومن وقته كمالا ولو قبله الظالمين وان جازح  
 وقع عن فريضة الاسلام ولا يذوقه اعادة الطواف والتميز عليه وان  
 ضلها فقله والحلق ولا يعود اجرامه **فصل** في اركان الحج  
 ستة **احدها** بيعة الاحرام **ثانيها** الوقوف بعرفة **ثالثها**  
 الطواف **رابعا** التمتع **خامسها** الحلق والتقصير **سادسها**  
 التزيب في عظم الاركان باربعين التمتع على الحج والوقوف  
 على الطواف والحلق والطواف على التمتع ان تاخر التمتع والاركان  
 العرف خمسة **احدها** الذرية **ثانيها** الطواف **ثالثها** العمرة  
**رابعا** الحلق **خامسها** التزيب في جميع **فصل** في حج التيمومي  
 الاحرام بقله ولا يجب بيعة الرضائية واجبالوقوف وسبقه  
 المحرم يحرف من الرضعية وان لم يعلم ان الزم يوم عرفاة  
 ولا ان المكان مكابها ولو كان ما في طابعتي بشرط لونه  
 محرما وكونه اهلا للعبادة فيه وفي نقشة الاركان  
 فان كان من غيرهما عليه وقع له فعلا ووقته من عقب زوال  
 يوم عرفه الحزب حتى وقع له فعلا ووقته من عقب زوال  
 طهارة الحلات والحجبت في ثوبه ويكذبه مطافه **الثاني**  
 ست العور **الثالث** بدوه بالحرا لسود محاذ ياله وحزبية  
 جميع اعلى شقه الايسر **الرابع** ان يجعل البيت عزسك في جميع  
 طوافه ما را الحزبة الحزب خارجا من البيت بشاذروانه وحجر  
 حج بدنه ووقته **الخامس** كونه في المسجد والحرم **السادس**

مس

قوله ولو علم الخليلين وهو محقق بعد ما  
 فعله بعد وفاته ليع في حال الكمال دخله  
 في جوارحه الا ان يعرفه لان هذا من اول  
 عمارة الجوارح من سحر ذوات فضله  
 الحج سنة ست وقيل سنة سبع بالثالثه فوف  
 من حج سنة النبوي يه  
 قال البدر البصري ما لم يسلح ثم استرخى  
 وعلمه فيظهر انه لا يعتد اخره في قوله  
 الحج فيه تامل وقال الثعالبي بعد الرزق  
 كونه لا يعود اجرامه الا ان اراد اعادة الوقوف  
 من اخر الاجرة اليه فيقول بعد الحج انه لم يصح  
 احدها يعود بالاسحابة الذرية في حركته في قوله  
 احكامه من العرفان وغيرها ما اجمعه  
 استحق سبعا بعينه